

أحكام القرآن

عقوا بسهم فلم يشعر بهم أحد ... ثم استفاؤا فقالوا حبذا الوضع
قال الشافعي فأمر الله تبارك وتعالى إن فاؤا أن يصلح بينهم بالعدل ولم يذكر تباعة في دم
ولا مال وإنما ذكر الله المصلح آخرا كما ذكر الإصلاح بينهم أولا قبل الإذن بقتالهم .
فأشبه هذا والله أعلم أن تكون التباعات في الجراح والدماء وما فات من الأموال ساقطة
بينهم